

الباب الثاني

﴿ في الوضوء ﴾

وفيه أربعة فصول

الفصل الاول

﴿ في وجوب الوضوء وفضائله ﴾

وفيه فرعان

الفرع الاول

﴿ في وجوب الوضوء ﴾

٢٦٠١٣ - إن الله لا يقبلُ صلاةً بغيرِ طُهورٍ ولا صدقةً من غُلُولٍ .
(حم د، ن، ه، ح، ب عن والد أبي المليح).

٢٦٠١٤ - إنما أُمرتُ بالوضوءِ إذا مُتُّ إلى الصلاةِ . (٣)
عن ابن عباس) .

٢٦٠١٥ - لا يقبلُ اللهُ صلاةً بغيرِ طُهورٍ ، ولا صدقةً من غُلُولٍ .
(م ه عن ابن عمر ؛ ه عن أنس وعن أبي بكره ؛ ن ه عن والد أبي المليح) .
مرقّم [٢٦٠٠٦] .

٢٦٠١٦ - مفتاحُ الصلاة الطهور ، وحرمتُها التكبيرُ ، وتحليلُها التسليم ، وفي كل ركعتين تسليمَةٌ ، ولا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعةٍ بالحمد وسورةٍ في فريضةٍ أو غيرها . (ت عن أبي سعيد) . مر برقم [٢٦٠٠٥] .

٢٦٠١٧ - لا تُقبل صلاةٌ أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ . (م ^(١) عن أبي هريرة) .

٢٦٠١٨ - لا يُقبلُ اللهُ صلاةَ أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ . (ق دت عن أبي هريرة) .

﴿ التسمية من الوكال ﴾

٢٦٠١٩ - لا صلاة لمن لا يتوضأ ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسمَ الله عليه . (عبد الرزاق عن عمارة بن غزيرة) .

٢٦٠٢٠ - لا صلاة لمن لا وضوءَ له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسمَ الله عليه ، ولا يؤمنُ بالله من لا يؤمنُ بي ، ولا يؤمن بي من لا يجبُ الأنصار . (ص حم والشاشي والطحاوي عن سعيد بن زيد ؛ طاب عن أبي سبرة ؛ ك عن أسماء بنت سعيد بن زيد أنها سمعت رسول الله ﷺ إلى قوله لا يؤمن بي) .

٢٦٠٢١ - يأيها الناس لا صلاة إلا بوضوء ، ولا وضوء لمن لم يسمِ

(١) أخرجه مسلم كتاب الطهارة باب وجوب الطهارة للصلاة رقم (٢٢٥) ص .

الله عز وجل ألا ولم يؤمن بالله من لم يؤمن بي ولم يؤمن بي من لم يعرف
حق الانصار . (البغوي عن عيسى بن سبرة عن أبيه عن جده) .

٢٦٠٢٢ - من توضأ وذكر اسم الله على وضوئه تطهر جسده كله
ومن توضأ ولم يذكر اسم الله على وضوئه لم يتطهر إلا موضع الوضوء .
(قطهق وضعفه وأبو الشيخ عن أبي هريرة؛ قطهق وضعفه عن ابن
مسعود قطهق وضعفه عن ابن عباس) .

٢٦٠٢٣ - إذا تطهر أحدكم كما فليذكر اسم الله فإنه يطهر جسده
كله ، وإن لم يذكر أحدكم اسم الله على طهوره لم يطهر إلا ما مر
عليه الماء ، فإذا فرغ أحدكم من طهوره فليشهد أن لا اله الا الله وأن محمداً
عبده ورسوله . ثم ليصل علي فاذا قال ذلك فتحت له أبواب الرحمة .
(الشيرازي في الألقاب ق وضعفه عن ابن مسعود) .

﴿ غسل اليدين ^(١) من الوكال ﴾

٢٦٠٢٤ - إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الإناء
حتى يغسلها ثم ليتوضأ ، فإن غمس يده في الإناء من قبل أن يغسلها فليرق

(١) حديث غسل اليدين قد ورد في الأحاديث الصحيحة وفي الكتب الستة
وفي الباب هنا لم يورد المصنف ولا حديثاً يشعر بجزوه للكتب الستة فأقول :
أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الوضوء باب الاستحجار وترأ (٥٢/١) ص .

ذلك الماء . (عد عن أبي هريرة . قال عد : قوله فليرق ذلك الماء منكر لا لا يحفظ وفي السند ضعيفان وانقطاع) .

٢٦٠٢٥ - إذا قام أحدكم من الليل فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات ، فإنه لا يدري أين باتت يده . (ص (١) ، ش (عن أبي هريرة) .

٢٦٠٢٦ - إذا كان أحدكم نائماً ثم استيقظ فأراد الوضوء فلا يضع يده في الإناء حتى يصب على يديه فإنه لا يدري أين باتت يده . (عب عن أبي هريرة) (٢) .

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب كراهة غمس التوضيء وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً رقم (٢٧٨ و ٨٨) ص .

(٢) - أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب في الرجل يدخل يده في الإناء رقم (١٠٣) .

والترمذي كتاب الطهارة رقم (٢٤) وقال : حسن صحيح .
والنسائي كتاب الطهارة رقم (١) ص .

الفرع الثاني

❦ في فضائل الوضوء ❦

٢٦٠٢٧ - إسباغُ الوضوءِ في المكاره ، وإعمالُ الأقدامِ إلى المساجد ، وانتظارُ الصلاةِ بعد الصلاة ، يَغْسِلُ الخَطَايَا غَسْلًا . (ع ن^(٢) هب عن علي)

٢٦٠٢٨ - إسباغُ الوضوءِ شَطْرُ الإِيمَانِ ، والحمدُ لله تَمَلُّؤُ المِيزَانِ ، والتسبيحُ والتكبيرُ تَمَلُّانِ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ ، والصلاةُ نُورٌ ، والزكاةُ بَرَهَانٌ ، والصبرُ ضِيَاءٌ ، والقرآنُ مُجِبَةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايَعُ نَفْسَهُ فَمَعَتْهَا أَوْ مَوْبَقُهَا . (حم ن ه حب عن أبي مالك الأشعري) صر برقم [٢٥٩٩٨] .

٢٦٠٢٩ - كفاراتُ الخطايا إسباغُ الوضوءِ على المكاره ، وإعمالُ الأقدامِ إلى المساجدِ ، وانتظارُ الصلاةِ بعد الصلاة . (ه عن أبي هريرة) .

٢٦٠٣٠ - إذا تَوَضَّأَ العَبْدُ تَحَاطٌ عَنْهُ ذَنْبُهُ كَمَا تَحَاطُّ وَرَقٌ هَذِهِ الشَّجَرَةِ . (هب سلمان) .

٢٦٠٣١ - إذا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ المُسْلِمُ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ صَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَانْ قَعَدَ قَعْدًا مَغْفُورًا لَهُ . (حم طب عن أبي أمامة) .

(١) أخرجه النسائي كتاب الطهارة باب الفضل في ذلك رقم (١٤٣) ص .

٢٦٠٣٢ - إذا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ أَوْ الْمُؤْمِنُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بَيْنِيهِ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ. (مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ، م^(١))، ت عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ).

٢٦٠٣٣ - إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ فَتَمْتَضَمُضَ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ، فَإِذَا اسْتَنْثَرَ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ أَنْفِهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ وَجْهِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ يَدَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ يَدَيْهِ، فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ رَأْسِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ كَانَ مَشِيئُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَصَلَاتُهُ نَافِلَةً لَهُ. (مَالِكٌ، حَمْدٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِجِيِّ) (٣).

٢٦٠٣٤ - مِنْ تَوَضُّأٍ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءِ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ. (هَمْ مَعْنَى نَبَاتٍ) (٣).

(٣-١) أَخْرَجَهَا مُسْلِمٌ كِتَابَ الطَّهَارَةِ بَابِ خُرُوجِ الْخَطَايَا مَعَ مَاءِ الْوُضُوءِ رَقْم (٢٤٤٤ وَ ٢٤٤٥) ص .

(٢) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ كِتَابَ الطَّهَارَةِ بَابِ مَسْحِ الْأُذُنَيْنِ مَعَ الرَّأْسِ رَقْم (١٠٣) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِجِيِّ اسْمُهُ : عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَسِيلَةَ . ص .

٢٦٠٣٥ - ما منكم رجل يُقربُ وضوءه فيمضمضُ ويمجُ ويستنشقُ فيستنثرُ إلا خرجت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه ، ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله عز وجل إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء ، ثم ينسل يديه إلى المرفقين إلا خرت خطايا يديه من أطراف أنامله مع الماء ، ثم يمسح رأسه كما أمره الله إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء ، ثم ينسل قدميه إلى الكعبين كما أمره الله إلا خرت خطايا رجليه من أطراف أنامله مع الماء فإن هو قام فصلى فحمد الله وأنتى عليه ومجده بالذي هو أهله وفرغ قلبه لله إلا انصرف من خطيئته كهيئته يوم ولدته أمه . (حم م^(١) عن عمرو بن عبسة) .

٢٦٠٣٦ - من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلة . (٢) عن عثمان) .

(١) أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين باب اسلام عمرو بن عبسة رقم (٨٣٢) ص .

(٢) الحديث هنا خال من العزو فأقول :

أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب فضل الوضوء والصلاة عقبه رقم (٢٢٩) ص .

٢٦٠٣٧ - الوضوء يُكفرُ ما قبله ثم تصير الصلاة نافلةً . (حم)
عن أبي أمامة).

٢٦٠٣٨ - أيما رجل قام إلى وضوئه يُريد الصلاة ثم غسل كفيه
نزلت خطيئته من كفيه مع أول قطرة ، فاذا مضمض واستنشق
واستنثر نزلت خطيئته من لسانه وشفتيه مع أول قطرة فاذا غسل وجهه
نزلت خطيئته من سمعه وبصره مع أول قطرة ، فاذا غسل يديه إلى المرفقين
ورجليه إلى الكعبين سلم من كل ذنب هو له ، ومن كل خطيئة كهيئته
يوم ولدته أمه ، فاذا قام إلى الصلاة رفعه الله عز وجل بها درجة وإن قعد
قعد سالماً . (حم عن أبي أمامة) .

٢٦٠٣٩ - من أسبغ الوضوء في البرد الشديد كان له من الأجر
كفيلان . (طس عن علي) .

٢٦٠٤٠ - من توضأ كما أمر صلى كما أمر غُفر له ما تقدم من عمل
(حم ن ه حب عن أبي أيوب وعقبة بن عامر) .

٢٦٠٤١ - إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء ، ثم خرج إلى المسجد
لا ينزعُهُ إلا الصلاة لم تزل رجلاه اليسرى تحو عنه سيئة وتكتب له
اليمين حسنة حتى يدخل المسجد ، ولو يعلم الناس ما في الغتمة والصبح
لأتوها ولو حبواً . (طس ك هب عن ابن عمر) .

٢٦٠٤٢ - مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طُهُرٍ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ . (د، ت هـ عن ابن عمر) .

٢٦٠٤٣ - أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتُ؟ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسْجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمُ الرَّبَاطُ فَذَلِكُمُ الرَّبَاطُ فَذَلِكُمُ الرَّبَاطُ . (حم ت م^(١))
ن عن أبي هريرة) .

٢٦٠٤٤ - الْوُضُوءُ شَطْرُ الْإِيمَانِ وَالسَّوَالِكُ شَطْرُ الْوُضُوءِ . (ش عن حسان بن عطية مرسلًا) .

❖ اوكال ❖

٢٦٠٤٥ - إِذَا تَمَضَّمَضَ أَحَدُكُمْ حَطَّ مَا أَصَابَ بِيَدَيْهِ، وَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ حَطَّ مَا أَصَابَ بَوَجْهِهِ، وَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ حَطَّ مَا أَصَابَ بِيَدَيْهِ، وَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ، تَنَاءَتْ خَطَايَاهُ مِنْ أَصُولِ الشَّعْرِ، وَإِذَا غَسَلَ قَدَمَيْهِ حَطَّ مَا أَصَابَ بِرَجْلَيْهِ . (طس عن أبي أمامة) .

٢٦٠٤٦ - إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ فَغَسَلَ يَدَيْهِ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ يَدَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ وَجْهِهِ، وَإِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ خَرَّتْ خَطَايَاهُ

(٤) أخرجه مسلم كتاب الطهارة باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره رقم (٢٥١) ص .

من ذراعيه ، واذا غسلَ رجله خرت خطاياه من رجله . (ش عن عمرو
ابن عبسة ، حم عن مرة بن كعب) .

٢٦٠٤٧ - اذا دعا الرجلُ المسلمُ بطهوره فغسلَ وجهه سقطتْ
خطايا وجهه من أطراف لحيته ، واذا غسلَ يديه سقطت خطايا يديه من أنامله
وأظفاره ، فاذا مسحَ رأسه سقطت خطايا رأسه من أطراف شعره ، فاذا
غسلَ رجله سقطتْ خطايا رجله من بطنون قدميه ، فان انطلق فصلى
في جماعةٍ فقد وقع أجره على الله وان صلى ركعتين يُخلص فيها نيته لله فهو
كفارته . (ض عن عمرو بن عبسة) .

٢٦٠٤٨ - ان العبد اذا غسلَ رجلينه خرجتْ خطاياه ، واذا غسلَ
وجهه وتمضمضَ وتشوَّصَ واستنشقَ ومسحَ برأسه خرجت خطايا سمعه
وبصره ولسانه ، واذا غسلَ ذراعيه وقدميه كان كيوم ولدته أمه . (طس)
عن أبي أمامة) .

٢٦٠٤٩ - ما من مسلمٍ يمضمضُ فاه الا غفرَ اللهُ له كل خطيئةٍ
أصابها بلسانه ذلك اليوم ، ولا يغسلُ يديه الا غفرَ اللهُ ما قدمت يداه
ذلك اليوم ، ولا يمسخُ برأسه الا كان كيوم ولدته أمه . (طس)
عن أبي أمامة) .

٢٦٠٥٠ - مثلُ المرءِ مثلُ نهرٍ يغسلُ منه خمسَ مراتٍ فاعسى

أَنْ يَبْقِينَ عَلَيْهِ مِنْ دَرَنِهِ ، يَقُومُ إِلَى الْوُضُوءِ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ فَيَتَنَاثَرُ كُلُّ
 خَطِيئَةٍ فَعَلَهَا يَدَيْهِ ، وَيَعْضَمُ فَيَتَنَاثَرُ كُلُّ خَطِيئَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا لِسَانُهُ ، ثُمَّ
 يَغْسِلُ وَجْهَهُ فَيَتَنَاثَرُ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَتْ بِهَا عَيْنَاهُ ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِرَأْسِهِ
 فَيَتَنَاثَرُ كُلُّ خَطِيئَةٍ سَمِعَهَا أُذُنَاهُ ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ فَيَتَنَاثَرُ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَسَّتْ
 بِهَا قَدَمَاهُ . (عَنْ أَنَسٍ) .

٢٦٠٥١ - مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنَ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ
 وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ . (طَسُّ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ وَعَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ) .

٢٦٠٥٢ - مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ تَحَانَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا
 يَتَحَانَّتُ الْوَرَقُ . (شَيْخٌ عَنْ سَلْمَانَ وَسَنَدُهُ حَسَنٌ) .

٢٦٠٥٣ - مَا تَوَضَّأَ رَجُلٌ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ
 الصَّلَاةِ الْآخِرَى حَتَّى يَصِلَهَا . (عَبْدُ الرَّزَاقِ عَنْ عُمَانَ) .

٢٦٠٥٤ - جِئْتُ تَسْأَلُنِي عَنِ الصَّلَاةِ ، فَأَنْكَ إِذْ غَسَلْتَ وَجْهَكَ
 انْتَثَرَتْ الذُّنُوبُ مِنْ أَشْفَارِ عَيْنَيْكَ ، وَإِذَا غَسَلْتَ يَدَيْكَ انْتَثَرَتْ الذُّنُوبُ
 مِنْ أَظْفَارِ يَدَيْكَ ، وَإِذَا مَسَحْتَ بِرَأْسِكَ انْتَثَرَتْ الذُّنُوبُ عَنْ رَأْسِكَ فَإِذَا
 غَسَلْتَ رِجْلَيْكَ انْتَثَرَتْ الذُّنُوبُ مِنْ أَظْفَارِ قَدَمَيْكَ . (مُسَدَّدٌ عَنْ أَنَسٍ) .

٢٦٠٥٥ - مَا مِنْ عَبْدٍ تَوَضَّأَ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ يَدَيْهِ ، ثُمَّ يَغْسِلُ
 وَجْهَهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ وَجْهِهِ ، ثُمَّ يَغْسِلُ ذِرَاعَيْهِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَاهُ

من ذراعيه ، ثم يمسح رأسه إلا خرت خطاياها من رأسه ، ثم يفسلُ رجله
إلا خرت خطاياها من رجله . (طب عن أبي أمامة) .

٢٦٠٥٦ - ما من عبدٍ يتظهُرُ إلا كانت خطاياهُ أسرعَ انحذاراً عنه
من ظهُوره . (الديلمي عن عثمان) .

٢٦٠٥٧ - من توضأ ففسلَ يديه ثلاثاً ، ثم تمضمض ثلاثاً ، ثم
استنشق ثلاثاً ، وغسل وجه ثلاثاً ، ويديه إلى المرفقين ، ومسح برأسه ،
ثم غسل رجله ، ثم لم يتكلم حتى يقول أشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا
شريك له وأن محمداً عبده ورسوله غُفِرَ له ما بين الوضوئين . (ع عن عثمان
وهو ضعيف) .

٢٦٠٥٨ - لا يسبغُ عبدٌ الوضوءَ إلا غُفِرَ له ما تقدمَ من ذنبه وما
تأخرَ . (ن وأبو بكر الروزي في تأليفه الأحاديث المتضمنة غفران ما تقدم
وما تأخر وقال رجال اسناده ثقات عن عثمان) .

٢٦٠٥٩ - من أسبغَ الوضوءَ في البردِ الشديدِ كان له من الأجر
كفيلان ، ومن أسبغَ الوضوءَ في الحر الشديدِ كان له أجر كفل . (الخطيب
وابن النجار عن علي وضعف) .

٢٦٠٦٠ - الوضوءُ للصلاةِ عند المكاره من الكفاراتِ ، وكثرة الخطا
إلى المساجدِ من الكفاراتِ فذلك الرباطُ . (هب عن أبي هريرة) .

٢٦٠٦١ - أنا أولُ من يؤذَنُ له يوم القيامة في السجود ثم يؤذَنُ لي برفع رأسي فأعرف أمتي عن عيني وعن شمالي ، قيل : كيف نعرفهم يا رسول الله ؟ قال : غرٌّ محجَّلون من الوضوء وذرايرهم نورٌ بين أيديهم . (طب عن أبي الدرداء) .

٢٦٠٦٢ - غرٌّ محجَّلون بُلِقُ من آثار الطهور . (هـ^(١) عن ابن مسعود قال : قيل يا رسول الله كيف تعرفُ من لم ترَ من أمتك ؟ قال : فذكره ؛ طب والحاكم في الكنى عن أبي أمامة بدون قوله : بُلِقُ غرٌّ محجَّلون من الوضوء . (طب ص عن أبي سعيد) .

٢٦٠٦٣ - ما من أمتي أحدٌ الا وأنا أعرفه يوم القيامة ، قالوا : يا رسول الله من رأيتُ ومن لم ترَ ؟ قال : من رأيتُ ومن لم أرَ غرّاً محجَّلين من آثار الوضوء . (حم طس عن أبي أمامة) .

٢٦٠٦٤ - ما من أمتي من أحدٍ الا وأنا أعرفه يوم القيامة . قالوا : وكيف نعرفهم يا رسول الله في كثرة الخلائق ؟ قال : رأيتُ لو دخلت صيرة^(٢)

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب الطهارة باب ثواب الطهور رقم (٢٨٤) وقال في الزوائد : حسن ص .

(٢) صيرة : الصيرة : حظيرة تتخذ اللدواب من الحجارة وأغصان الشجر وجمها صير . النهاية [٦٦/٣] ب .

فيها خيلٌ دُمُّهُمْ وفيها فرسٌ أُغْرَهُ مَجْلٌ، أما كنت تعرفه منها؟
قال : بلى ، قال : فإن أمتي يومئذُ عُرٌّ من السجودِ مَجْلُونَ من الوضوءِ
(حم ط هب ص عن عبد الله بن بسر) (١) .

٢٦٠٦٥ - يا بُنيَّ إن استطعت أن تكون أبداً على وضوءٍ فافعل ،
فإن ملك الموتِ إذا قبض روح العبد وهو على وضوءٍ كُتِبَ له شهادةٌ .
(هب عن أنس) .

٢٦٠٦٦ - يا بُنيَّ إن استطعت أن لا تزالَ على الوضوءِ فإنه من أتاه
الموت وهو على وضوءٍ أُعْطِيَ الشهادةَ . (الحكيم عن أنس) .

(١) أخرجه الامام أحمد في مسنده (١٨٩/٤) في مسند عبد الله بن بسر
المازني ، وفي الحديث تصحيف وتقديم وتأخير فاستدركته منه .
وفي مسنده يزيد بن خير الرحي الهمداني أبو عمر الحمصي الزبادي : ثقة ،
صالح الحديث . تهذيب التهذيب لابن حجر (٣٢٣/١١) ص .



الفصل الثاني

﴿﴾ في آداب الوضوء ﴿﴾

التسمية والاذن

٢٦٠٦٧ - من ذكر الله عند الوضوء طهر جسد كله ، فان لم يذكر اسم الله ، لم يطهر منه إلا ما أصاب الماء . (عب عن الحسن الكوفي مرسلًا .

٢٦٠٦٨ - لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه . (حم د ه ك عن أبي هريرة ؛ عن سعيد بن زيد) .

٢٦٠٦٩ - لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ، ولا صلاة لمن لم يصل عليّ ، ولا صلاة لمن لم يحب الانصار . (ه ك عن سهل بن سعد) .

٢٦٠٧٠ - لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه . (ت^(١) عن سعيد بن زيد ؛ ت في اللعل عن أبي هريرة ؛ حم ، ك في ، اللعل ، ه ، ك عن أبي سعيد) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الطهارة باب ما جاء في التسمية عند الوضوء رقم (٢٥) وقال الامام أحمد : استاده جيد . ص .

٢٦٠٧١ - إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً ، فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده . (مالك والشافعي ، حم ق^(١) ٤ عن أبي هريرة) .

٢٦٠٧٢ - إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها . (ه عن ابن عمر) .

٢٦٠٧٣ - إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها فإنه لا يدري أين باتت يده منه ، ويسمي قبل أن يدخلها . (طس عن أبي هريرة) .

٢٦٠٧٤ - من توضأ فأحسن الوضوء ثم رفع بصره إلى السماء فقال : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء . (ن ، ه ك عن عمر) .

٢٦٠٧٥ - من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال : ثلاث مرات أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فتحت له أبواب الجنة ثمانية أبواب من أيها شاء دخل . (حم ه عن أنس) .

(١) مر عزو هذا الحديث برقم [٢٦٠٢٦] ص .

٢٦٠٧٦ - من تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ فَتَحَّتْ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ .
(ت عن عمر) .^(١)

٢٦٠٧٧ - من تَوَضَّأَ فَقَالَ بَعْدَ فِرَاقِهِ مِنْ وُضُوئِهِ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَنْتَ أَسْتَفْرِكُ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ، كَتَبَ فِي رَقٍّ ثُمَّ جَعَلَ فِي طَائِعٍ فَلَمْ يُكْسِرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . (ن ك عن أبي سعيد) .

٢٦٠٧٨ - إِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنْ طَهْوَرِهِ فَلْيَقُلْ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ثُمَّ لِيَصِلْ عَلَيَّ فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ فَتُحِتَ لَهُ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ . (أبو الشيخ في الثواب عن أبي مسعود) .

٢٦٠٧٩ - مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُسَبِّغُ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولَ حِينَ يَفْرُغُ مِنْ وُضُوئِهِ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا

(١) أخرجه الترمذي كتاب الطهارة باب فيما يقول بعد الوضوء رقم (٥٥) وقال الترمذي : في اسناده اضطراب .

وقال أحمد شاكر : الحديث صحيح الاسناد سالم من الاضطراب .
وذكر الشارح (١٨٢/١) : ان ما ذكره الحنفية والشافعية وغيرهم في كتبهم من اللعاب عند كل عضو في الوضوء لم يثبت فيه حديث . ص .

عبدُ ورسولُهُ إِلا فَتَحَتْ لَهُ أَبْوابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يُدْخَلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ .
(حم دت ن عن عمر) .

❦ الأوكال ❦

٢٦٠٨٠ - من تَوْضِئاً فَأَسْبِغَ الوُضوءَ ثُمَّ قَالَ عِنْدَ فِرَاعِهِ : سَبِّحَانِكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا أَنْتَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ خِمْ عَلَيْهَا بِخَاتَمِ فَوْضَعْتَ تَحْتَ العَرْشِ فَلَمْ تُكْسِرْ إِلى يَوْمِ القِيَامَةِ . (ابن السني بن أبي سعيد) .

٢٦٠٨١ - من تَوْضِئاً ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ ، غُفِرَ لَهُ ما بَيْنَ الوُضُوءَيْنِ . (خط عن ابن عمر) .

٢٦٠٨٢ - من تَوْضِئاً فَأَحْسَنَ الوُضوءَ ، ثُمَّ رَفَعَ بَصْرَهُ إِلى السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَتَحَتْ لَهُ أَبْوابُ الْجَنَّةِ يُدْخَلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ . (ن عن ثوبان) .

٢٦٠٨٣ - من تَوْضِئاً فَأَسْبِغَ الوُضوءَ ، ثُمَّ قَالَ عِنْدَ فِرَاعِهِ مِنَ الوُضوءِ : أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ ، فَتَسِحَّ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوابِ الْجَنَّةِ يُدْخَلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ . (ابن السني والخطيب وابن النجار عن ثوبان) .

٢٦٠٨٤ - من تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ وَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ
قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فَتُفْتَحَ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ
الْجَنَّةِ، وَقِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ بَابٍ شِئْتَ. (الخَطِيبُ وَابْنُ النُّجَّارِ
عَنِ النَّسَائِيِّ) .

٢٦٠٨٥ - مَنْ دَعَا بِوَضُوءِ فَسَاعَةَ يَفْرُغُ مِنْ وُضُوءِهِ، وَيَقُولُ :
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَابِينَ
وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ، فَتُفْتَحَ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ
(ابْنُ السَّيْنِيِّ فِي عَمَلِ يَوْمِ وَلِيْلَةِ طَسِّ عَنِ ثَوْبَانَ)

٢٦٠٨٦ - مَنْ قَالَ حِينَ يَفْرُغُ مِنْ وُضُوءِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ يَقُمْ حَتَّى تُعْحَى عَنْهُ ذُنُوبُهُ حَتَّى يَصِيرَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. (ابْنُ
السَّيْنِيِّ عَنِ عُمَانَ) .

٢٥٠٨٧ - مَنْ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ حِينَ يَتَوَضَّأُ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ وُضُوءِهِ
قَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ
إِلَيْكَ طَبِعْتَ بِطَائِعٍ، ثُمَّ جَعَلْتَ تَحْتَ الْعَرْشِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهَا صَاحِبُهَا يَوْمَ
الْقِيَامَةِ. (ابْنُ النُّجَّارِ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ) .

٢٦٠٨٨ - مَا مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحَسِّنُ الوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَفْرُغُ
مِنْ وُضُوءِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ

ورسولُهُ ، إِلا فُتِحَتْ أَبْوابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ .
(حب عن عمر) .

٢٦٠٨٩ - ما من عبدٍ يقول حين يتوضأ : بِسْمِ اللَّهِ ثُمَّ يَقُولُ لِسُكْلِ
عَضْوٍ : أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَفْرُغُ : اللَّهُمَّ اجْعَلْني مِنَ التَّوَابِينَ واجْعَلْني مِنَ
الْمُتَطَهِّرِينَ ، إِلا فُتِحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ ، فَان قَامَ
مِنْ فَوْرِهِ ذَلِكَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِيهِمَا وَيَعْلَمُ ما يَقُولُ ، انْتَقَلَ مِنْ صَلَاتِهِ
كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ، ثُمَّ يَقَالُ لَهُ : اسْتَأْنَفِ الْعَمَلَ . (الْمُسْتَفْرِي فِي الدَّعَوَاتِ
وَقَالَ : حَسَنٌ غَرِيبٌ عَنِ الْبَرَاءِ) .

٢٦٠٩٠ - مِنْ قَرَأَ فِي إِثْرِ وُضُوئِهِ : إنا أنزلناه في ليلة القدرِ واحدةً
كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ، وَمَنْ قَرَأَهَا مَرَّتَيْنِ كَانَ فِي دِيوانِ الشَّهَدَاءِ ، وَمَنْ قَرَأَهَا
ثَلَاثًا مَحْشَرَهُ اللَّهُ مَحْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ . (الدَّيْلَمِيُّ ^(١) عَنِ أَنْسِ) .

٢٦٠٩١ - أَنانِي جَبْرَيْلُ فَقَالَ : إِذا تَوَضَّأْتَ نَفَّلِلْ لِحَيْتِكَ . (ش
عَنِ أَنْسِ) .

(١) لم يثبت حديث صحيح في قراءة سورة القدر عقب الوضوء .
وقال المجلوني في كشف الخفاء رقم (٢٥٦٦) : لا أضل له .
وكذا الأحاديث الواردة في الذكر عند كل عضو : فباطل . راجع المنار
المنيف لابن القيم رقم (٢٧٠ و ٢٧٤) ص .

﴿ التخليل في الوضوء ﴾

٢٦٠٩٢ - تخللوا فانه نظافة^١، والنظافة تدعو إلى الإيمان مع صاحبه

في الجنة . (طس عن ابن مسعود) .

٢٦٠٩٣ - حبذا المتخللون بالوضوء ، والمتخللون من الطعام ، أما

تخليل الوضوء : فالضمضة والاستنشاق وبين الأصابع ، وأما تخليل الطعام

فن الطعام فانه ليس شيء أشد على الملكين من أن يريا بين أسنان صاحبهما

طعاماً وهو قائم يصلي . (طب عن أبي أيوب)

٢٦٠٩٤ - رحم الله المتخلير والمتخللات (هب عن ابن عباس) .

٢٦٠٩٥ - رحم الله المتخللين من أمتي في الوضوء والطعام . (القضاعي

عن أبي أيوب) .

٢٦٠٩٦ - لتنتهكن الأصابع بالطهور أولتنتهكنها^(١) النار . (طس

عن ابن مسعود) .

٢٦٠٩٧ - من لم يُخلل أصابعه بالماء خللها الله بالنار يوم القيامة .

(طب عن وائلة) .

٢٦٠٩٨ - خلل أصابع يديك ورجليك (حم عن ابن عباس) .

(١) لتنتهكن : أي ليبالغ في غسل ما بينها في الوضوء ، أو لتبالغن النار في

إحراقه . النهاية [١٣٧/٥] ب

٢٦٠٩٩ - خللوا بين أصابعكم ، لا يخللُ اللهُ بينها بالنار ، ويل
للاعقاب من النار . (قط عن عائشة) .

٢٦١٠٠ - خللوا بين أصابعكم لا يخللها اللهُ بالنار يوم القيامة . (قط
عن أبي هريرة) .

٢٦١٠١ - خللوا لحاكم ، وقصوا أظفاركم فإن الشيطان يجري ما بين
اللحم والظفر . (خط في الجامع وابن عساكر عن جابر) .

٢٦١٠٢ - إذا توضحت فخلل الأصابع . (ت ، ك عن لقيط
ابن صبرة)^(١) .

٢٦١٠٣ - إذا توضحت فخلل بين أصابع يديك ورجليك . (ت ،
ك عن ابن عباس)^(٢) .

— اوكمال —

٢٦١٠٤ - حبذا المتخللون أن تخلل بين أصابعك بالماء ، وأن تخلل
من الطعام . (ش عن أبي أيوب) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الطهارة باب ماجاء في تخليل الأصابع رقم (٣٨)
وقال حسن صحيح . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الطهارة باب ماجاء في تخليل الأصابع رقم (٣٩)
وقال : حسن غريب . ص .

٢٦١٠٥ - جاءني جبريلُ فقال: إن ربك يأمرُك أن تغسلَ الفَنِيكَ^(١)
قال: ما الفَنِيكَ؟ قال: الذقنُ. (عبد الرزاق عن أنس).

❦ الانتضاح ❦

٢٦١٠٦ - أناني جبريلُ في أول ما أوحى إلي فعلمني الوضوءَ والصلاة
فلما فرغَ من الوضوءِ أخذَ عُرْفَةَ من الماءِ فنضحَ بها فرجَه. (حم قط
ك عن أسامة بن زيد عن أبيه زيد بن حارثة).

٢٦١٠٧ - إذا توضأتَ فانتضح. (ه عن أبي هريرة).

٢٦١٠٨ - جاءني جبريلُ فقال: يا محمد إذا توضأتَ فانتضح. (ت
عن أبي هريرة).^(٢)

٢٦١٠٩ - علمني جبريلُ الوضوءَ فأمرني أن أنضحَ تحتَ ثوبي مما
يخرجُ من البولِ بعد الوضوءِ. (ه عن زيد بن حارثة).

(١) الفنيك: في الحديث «أمرني جبريل أن أتعاهد فنيكي» عند الوضوء «

الفنيكان: العظمان الناشزان أسفل الأذنين بين الصدغ والوجنة وقيل:
أراد به تحليل أصول شعر اللحية. النهاية [٤٧٦/٣] ب.

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الطهارة باب ما جاء في النضح بعد الوضوء

رقم / ٥٠ / وقال: هذا حديث غريب. ص.

الاستنشاق

٢٦١١٠ - إذا استنشقت فانتثر وإذا استجمرت فأوترت. (طب عن سلمة بن قيس).

٢٦١١١ - إذا استيقظ أحدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاث مرات فإن الشيطان يبيت على خياشيمه. (ق^(١) عن أبي هريرة).

٢٦١١٢ - استنثروا مرتين بالقتين أو ثلاثاً. (حم، د، ه، ك عن ابن عباس).

٢٦١١٣ - المضمضة والاستنشاق سنة الأذنان من الرأس. (خط عن ابن عباس).

٢٦١١٤ - إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماءً ثم ليستنثر، وإذا استجمر فليوتر. (مالك حم ق^(٢) دن عن أبي هريرة).

٢٦١١٥ - إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماءً ثم ليستنثر، وإذا استنثر فليستنثر وترأ. (أبو نعيم في المستخرج عن أبي هريرة).

٢٦١١٦ - إذا توضأت فاستنثر وإذا استجمرت فأوترت. (حم ن ه حب عن سلمة بن قيس الأشجعي).

(١) أخرجه مسلم كتاب الطهارة باب الايتار رقم (٢٣٨) . ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب الطهارة باب الاستجمار وترأ (١/٥٢) . ص .

٢٦١١٧ - من تَوْضَأَ فَلَيْسَتْ تَنْثُرٌ ، وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ . (حَمَّ ق ن
ه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ م^(١) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) .

٢٦١١٨ - تَمَضَّمُوا وَاسْتَنْشَقُوا وَالْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ . (ح ل
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) .

❖ الْوُكُلُ ❖

٢٦١١٩ - إِذَا تَمَضَّمْتَ أَحَدُكُمْ وَاسْتَنْثَرَ فَلْيَفْعَلْ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ بِالْفَتْنِ
أَوْ ثَلَاثًا . (ق عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) .

٢٦١٢٠ - إِذَا تَوْضَأَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمَضَّمْ ثَلَاثًا فَإِنَّ الْخَطَايَا تَخْرُجُ
مِنْ وَجْهِهِ وَيَنْسِيلُ وَجْهَهُ وَيُدِيهِ وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا ثُمَّ يَدْخُلُ يَدِيهِ فِي
أُذُنَيْهِ ثُمَّ يُفْرَغُ عَلَى رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا . (طَسَّ عَنْ أَنَسٍ) .

٢٦١٢١ - إِذَا تَوْضَأْتَ فَأَبْلَغْ فِي الْمَضْمَضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ مَا لَمْ تَكُنْ
صَائِعًا . (أَبُو بَشْرٍ الدُّوَلَابِيُّ فِي مَا جَمَعَ مِنْ حَدِيثِ النَّوَوِيِّ عَنْ عَاصِمٍ) .

٢٦١٢٢ - الْمَضْمَضَةُ وَالِاسْتِنْشَاقُ مِنَ الْوُضُوءِ الَّذِي لَا تَتِمُّ الصَّلَاةُ
إِلَّا بِهِ وَالْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ . (ق وَالِدَيْمِيُّ عَنْ عَائِشَةَ) .

٢٦١٢٣ - إِذَا تَوْضَأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمِنْخَرِيهِ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ لْيَسْتَنْثُرْ
وَإِذَا اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ . (عَبَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ كِتَابَ الطَّهَارَةِ بَابِ الْإِيْتَارِ رَقْمَ (٢٢) ص .

- ٢٦١٢٤ - استنشقوا ثنتين أو ثلاثاً . (ش طب عن ابن عباس) .
- ٢٦١٢٥ - إذا توطأ أحدكم فليستنثر ، وإذا استجمر فليوتر .
(عب عن أبي هريرة) .
- ٢٦١٢٦ - من توطأ فليستنشق وليمضمض ، والأذنان من الرأس .
(عب ص ش عن سليمان بن موسى بلاغاً) .
- ٢٦١٢٧ - من نسي المضمضة والاستنشاق فليمض ولا ينصرف .
(الديلمي عن جابر) .

الاصابع

- ٢٦١٢٨ - إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء واجعل الماء بين أصابع يديك ورجليك . (ه عن ابن عباس) .
- ٢٦١٢٩ - أسبغ الوضوء واخلل بين الأصابع وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً . (الشافعي حم عم حب ك عن لقيط بن صبرة) .
- ٢٦١٣٠ - هذا أسبغ الوضوء وهو وضوئي ووضوء خليل الله إبراهيم ومن توطأ هكذا يعني ثلاثاً . ثم قال عند فراغه : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء . (ه عن ابن عمر) .

- ٢٦١٣١ - أتموا الوضوء ويلُّ للاعقابِ من النار . (هـ عن خالد بن الوليد ويزيد بن أبي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص) .
- ٢٦١٣٢ - أسبغوا الوضوء . (ن عن ابن عمرو)^(١) .
- ٢٦١٣٣ - أمرتُ بإسباغِ الوضوء . (الدارمي عن ابن عباس) .
- ٢٦١٣٤ - إن أمتي يُدعون يوم القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء فن استطاع أن يطيل غرتهُ فليفعل . (ق^(٢) عن أبي هريرة) .
- ٢٦١٣٥ - أنتم الغرُّ المحجلون يوم القيامة من إسباغِ الوضوء ، فن استطاع منكم أن يطيلَ غرتهُ فليُطِلْ غرتهُ وتحجبه . (م^(٣) عن أبي هريرة) .
- ٢٦١٣٦ - تباعُ الحليةُ من المؤمنِ حيث يبلغُ الوضوء . (م^(٤) عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الطهارة باب وجوب غسل الرجلين بكاملها رقم (٢٤١) ص .

(٢-٣) أخرجهما مسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب استحباب اطالة الغرة . رقم (٢٤٦/٣٤) ورقم (٣٨) .

(٤) أخرجه مسلم كتاب الطهارة باب تباع الحلية حيث يبلغ الوضوء رقم (٢٥٠) ص .

﴿ آداب متفرقة من الأكمال ﴾

- ٢٦١٣٧ - أبدأ بما بدأ الله به . (عبد بن حميد ^(١) عن جابر) .
- ٢٦١٣٨ - إذ توضأتم فأشربوا أعينكم الماء من الوضوء ، ولا تنفضوا أيديكم فإنها مرواحُ الشيطان . (الديلمي عن أبي هريرة) .
- ٢٦١٣٩ - من توضأ فمسح بشوبٍ نظيفٍ فلا بأسَ به ، ومن لم يفعل فهو أفضلُ لأن الوضوء يوزن يوم القيامة مع سائر الأعمال . (تمام وابن عساكر عن أبي هريرة) .
- ٢٦١٤٠ - لا توضؤا في الكنيفِ الذي تبلون فيه فإن وضوءَ المؤمن يوزن مع حسناته . (الديلمي وابن النجار عن أنس) .
- ٢٦١٤١ - من توضأ واحدةً فتلكَ وظيفةُ الوضوءِ التي لا بد منها ، ومن توضأ اثنتينِ فله كِفْلانٌ ومن توضأ ثلاثاً فذلكَ وضوئي ووضوءُ الأنبياءِ قبلي . (حم عن ابن عمر) .
- ٢٦١٤٢ - من توضأ ومسحَ يديه على عنقه أمنَ من الغُلِّ ^(٢) يومَ القيامةِ . (أبو نعيم عن ابن عمر) ^(٣) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الحج باب حمية النبي ﷺ رقم (١٢١٨) ص .

(٢) الغُلُّ : هو الحديدية التي تجمع يد الأسير إلى عنقه . النهاية [٣٨٠ / ٣] ب .

(٣) حديث مسح الرقبة في الوضوء باطل هكذا قاله الامام ابن القيم في النار =

٢٦١٤٣ - الشربُ من فضلِ وضوءِ المؤمنِ فيه شفاءٌ من سبعينَ
داءً أدناها الهم . (الديلمي عن أبي أمامة وعبد الله بن بسر وفيه محمد بن اسحاق
المكاشي كذاب) .

٢٦١٤٤ - باطنُ الأذنين من الوجه وظاهرهما من الرأس . (الديلمي
عن أبي هريرة) .

٢٦١٤٥ - بَطْنِ القَدَمِ يا أبا الهيثم . (طب عن أبي الهيثم) .

٢٦١٤٦ - بَطْنِ القَدَمِينَ . (عب عن محمد بن محمود بلاغا) .

٢٦١٤٧ - ويلٌ للعقبِ^(١) من النار . (ن وابن جرير عن أبي هريرة)

٢٦١٤٨ - ارجع فأحسن وضوءك . (حم ، م ، ه عن جابر قال :

= المنيف رقم (٢٦٩) .

والامام اللكنوي له رسالة نفيسة : تحفة الطالبة في تحقيق مسح الرقبة حقق
فيها أنه حديث ضعيف لا موضوع كما قال النووي . وقال في انتقاد المنفي
صفحة (٢٣) :

حديث أبي نعيم : ضعيف د من توشاً . . . ، لهذا ذكر ما خلاصته :
حلي كبير صفحة (٢٥) أن مسح الرقبة أدب : لرواية فعله صلى الله عليه وسلم في
بعض الأحاديث دون غالبها فإفاد عدم المواظبة وهو دليل الاستحباب
ومسح الخلقوم بدعة اه ص .

(١) للعقب : وفي رواية د للأعقاب ، وخص العقب بالعداب لأنه الموضو الذي

لم يفصل . النهاية [٢٦٩/٣] ب .

أخبرني عمر بن الخطاب أن رجلاً توضع فترك موضع ظُفْرِ عَلَى قَدَمِهِ فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : فذَكَرَهُ ؛ د ، ه ، قط ، حل ، ق في الخلافات عن أنس (١) .

٢٦١٤٩ - من نسي مسح الرأس فذكر وهو يصلي فوجد في لحيته بللاً فليأخذ منه ويمسح به رأسه فإن ذلك يُجزئُه ، فإن لم يجد بللاً فليُعد الوضوء والصلاة . (طس عن ابن مسعود) .

٢٦١٥٠ - توضع وانضح فرجك . (م عن علي) (٢) .

٢٦١٥١ - يميني لوجهي : وشمال لفرجي . (عب عن ابراهيم بن محمد عن الحويرث مرسل) .

٢٦١٥٢ - يجزي من الوضوء المد ، ومن الجنابة الصاع . (ش وعبد بن حميد وابن خزيمة كق عن جابر) .

٢٦١٥٣ - يكفي أحدكم مد من الوضوء . (حم عن أنس) .

٢٦١٥٤ - يجزي في الوضوء مد ، وفي الغسل صاع . (طس عن ابن عباس) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الطهارة باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة رقم (٢٤٣) ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الحيض باب الذي رقم (١٩) ص .

٢٦١٥٥ - يَا أَبَا كَاهِلٍ ضَعِ الطَّهَوْرَ مِنْكَ مَوَاضِعَهُ وَأَبْقِ فَضْلَ
طَهْوَرِكَ لِأَهْلِكَ لَا نَعْمَطِشْ أَهْلَكَ وَلَا تُنْشَقِنَّ عَلَى خَادِمِكَ . (عَدِ طَب
عَنْ أَبِي كَاهِلٍ) .

❖ السواك ❖

٢٦١٥٦ - السواكُ مطهرةٌ للفمِ مرضاةٌ للرب . (حم عن أبي بكر
الشافعي حم ^(١) ن حب ك هق عن عائشة ه عن أبي أمامة) .

٢٦١٥٧ - السواكُ مطهرةٌ للفمِ مرضاةٌ للربِ ومجلاةٌ للبصرِ .
(طس عن ابن عباس) .

٢٦١٥٨ - السواكُ يطيبُ الفمَ ويُرضي الربَّ . (طب عن
ابن عباس) .

٢٦١٥٩ - السواكُ نصفُ الوضوءِ ، والوضوءُ نصفُ الايمانِ .
(رسته في كتاب الايمان عن حسان بن عطية مرسلًا) .

٢٦١٦٠ - السواكُ واجبٌ وغُسلُ الجمعةِ واجبٌ على كلِّ مسلمٍ .
(أبو نعيم في كتاب السواك عن عبد الله بن عمرو بن حاحلة ورافع بن
خديج معاً) .

٢٦١٦١ - السواكُ منَ الفطرةِ . (أبو نعيم عن عبد الله بن جراد) .

(١) أخرجه النسائي كتاب الطهارة باب الترغيب في السواك رقم (٥) ص .

٢٦١٦٢ - السواكُ يَزِيدُ الرجلَ فصاحةً . (علق عد خط في الجامع عن أبي هريرة) .

٢٦١٦٣ - السواكُ سنةٌ فاستاكوا أيَّ وقتَ شِئتم . (فر عن أبي هريرة) .

٢٦١٦٤ - السواكُ شفاءٌ من كلِّ داءٍ إلا السامَ والسامُ الموتُ . (فر عن عائشة) .

٢٦١٦٥ - استاكوا وتظفوا وأوتروا فإن الله عز وجل وترٌ يحب الوتر . (ش طس عن سلمان بن صرد)^(١) .

٢٦١٦٦ - أمرتُ بالسواكِ حتى خشيتُ أن يُكتبَ عليّ . (حم عن وائلة) .

٢٦١٦٧ - أمرتُ بالسواكِ حتى خِفتُ على أسناني . (طب عن ابن عباس) .

٢٦١٦٨ - الأصابعُ تجري مجرى السواكِ إذا لم يكن مسواك . (أبو نعيم في كتاب السواكِ عن عمرو بن عوف المزني) .

(١) قال المناوي في فيض القدير (٤٨٦/١) فيه اسماعيل بن عمرو البجلي ضعفه أبو حاتم ورمز المصنف لحسنه إلا أن يراد أنه حسن لغيره . ص .

٢٦١٦٩ - حقُّ على كلِّ مسلمٍ السواكُ وغُسلُ يومِ الجمعةِ ، وأن
يسَّ من طيبٍ أهله إن كان . (البزار عن ثوبان) .

٢٦١٧٠ - استاكوا استاكوا لا تأتوني قُلْحاً^(١) ، لولا أن أشقَّ

على أمتي لفرضتُ عليهم السواكَ عند كلِّ صلاةٍ . (قط عن ابن عباس) .

٢٦١٧١ - استاكوا ما لكم تدخلون عليَّ قُلْحاً . (الحكيم عن

تمام بن العباس) .

٢٦١٧٢ - أمرتُ بالسواكِ حتى خشيتُ أن أُدرَدَ^(٢) . (البزار

عن أنس) .

٢٦١٧٣ - أمرني جبريلُ بالسواكِ حتى ظننتُ أني سأدرَدُ . (طس

عن سهل بن سعد) .

٢٦١٧٤ - تسوكوا فان السواكَ مطهرةٌ للقممِ مرضاةٌ للربِّ ، ما

جاءني جبريلُ إلا أوصاني بالسواكِ حتى لقد خشيتُ أن يفرض عليَّ وعلى

أمتي ، ولولا أن أخافُ أن أشقَّ على أمتي لفرضتُه عليهم ، فاني لأستاكُ

(١) قُلْحاً : القلح : صفة تملو الأسنان ووسخ يركبها . النهاية [٩٩/٤] ب .

(٢) أدرَدُ : في الحديث « لزمتم السواك حتى خشيت أن يدردني » أي يذهب

بأسناني . والدرَدُ : سقوط الأسنان . النهاية [١١٢/٢] ب .

حتى خشيتُ أن أُحْفِيَّ مَقَامَ فِي . (هـ عن أبي أَمَامَة) (١) .

٢٦١٧٥ - لَقَدْ أَمَرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَفْتُ عَلَى أَسْنَانِي (طس)
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

٢٦١٧٦ - لَوْ لَا أَنْ تَضَعُوا الْأَمْرَ نَكِمَ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ .
(الْبَزَارُ عَنْ أَنَسٍ) .

٢٦١٧٧ - إِذَا قَامَ الرَّجُلُ يَتَوَضَّأُ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَأَحْسَنَ الْوَضُوءَ
وَاسْتَنْ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى أَطَافَ بِهِ الْمَلِكُ وَدَنَا مِنْهُ حَتَّى يَضَعَ فَاهُ عَلَى فِيهِ فَمَا
يَقْرَأُ إِلَّا فِي فِيهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَنَّ أَطَافَ بِهِ وَلَا يَضَعُ فَاهُ عَلَى فِيهِ . (مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ
فِي الصَّلَاةِ عَنْ شَهَابٍ مَرْسَلًا) .

٢٦١٧٨ - إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَسْتَنَّ ؛ فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَرَأَ
فِي صَلَاتِهِ وَضَعَ مَلِكٌ فَاهُ عَلَى فِيهِ ، وَلَا يُخْرَجُ مِنْ فِيهِ شَيْءٌ إِلَّا دَخَلَ فَمَّ
الْمَلِكِ . (هَبْ وَتَعَامَ وَالضِّيَاءُ عَنْ جَابِرٍ) .

٢٦١٧٩ - رَكْعَتَانِ بِسَوَاكٍ خَيْرٌ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً بِغَيْرِ سَوَاكٍ .
(قَطُّ فِي الْإِفْرَادِ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ) .

٢٦١٨٠ - رَكْعَتَانِ بِسَوَاكٍ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً بِغَيْرِ سَوَاكٍ .

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ كِتَابَ الطَّهَارَةِ بَابِ السَّوَاكِ رَقْمَ (٢٨٩) وَقَالَ فِي الزَّوَائِدِ
إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ . ص .

ودعوة في السر أفضل من سبعين دعوة في العلانية ، وصدقة في السر أفضل من سبعين صدقة في العلانية . (ابن النجار فر عن أبي هريرة) .

٢٦١٨١ - صلاة بسواك أفضل من سبعين صلاة بغير سواك .
(ابن زنجويه عن عائشة) .

٢٦١٨٢ - عليكم بالسواك فانه مطيبة للفم مرضاة للرب . (حم طس عن ابن عمر) .

٢٦١٨٣ - عليكم بالسواك فتم الشيء السواك ، يذهب بالجفر ، وينزع البلغم ، ويجلو البصر ويشد اللثة ، ويذهب بالبخر ، ويصلح المعدة ، ويزيد في درجات الخير ويحمد الملائكة ويرضى الرب ، ويسخط الشيطان (عبد الجبار الخولاني في تاريخ دراياعن أنس) .

٢٦١٨٤ - فضل الصلاة بالسواك على الصلاة بغير السواك بسبعين ضعفاً . (حم ك عن عائشة) .

٢٦١٨٥ - في السواك عشرة خصال : يطيب الفم ، ويشد اللثة ، ويجلو البصر ، ويذهب البلغم ، ويذهب الجفر ، ويوافق السنة ، ويفرح الملائكة ، ويرضى الرب ، ويزيد في الحسنات ، ويصحح المعدة . (أبو الشيخ في الثواب وأبو نعيم في كتاب السؤال عن ابن عباس وضعف) .

٢٦١٨٦ - ما جاءني جبريل قط إلا أمرني بالسواك حتى لقد خشيت

أن أحنى^(١) مُقَدَّمِ فِي . (حم طب عن أبي أمامة) .

٢٦١٨٧ - خيرُ خصال الصائم السواك (ه عن عائشة) .

٢٦١٨٨ - يجزى من السواك الأصابعُ . (الضياء عن أنس) .

٢٦١٨٩ - لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم بالسواكِ عند كلِّ

صلاةٍ . (مالك ، حم ق ،^(٢) ، ت ، ن ، ه ، عن أبي هريرة حم دن عن زيد بن خالد) .

٢٦١٩٠ - لو لا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم بالسواكِ عند كلِّ

صلاةٍ ولأخرتُ العِشاءَ إلى ثلثِ الليل . (حم ، ت والضياء عن زيد ابن خالد الجهني) .

٢٦١٩١ - لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم بالسواكِ مع كلِّ وضوءٍ

(مالك والشافعي هق عن أبي هريرة طس عن علي) .

٢٦١٩٢ - لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم عند كلِّ صلاةٍ بوضوءٍ

ومع كلِّ وضوءٍ بسواكٍ . (حم ن عن أبي هريرة) .

٢٦١٩٣ - لولا أن أشقَّ على أمتي لفرضتُ عليهم السواكِ عند كلِّ

صلاةٍ كما فرضتُ عليهم الوضوءَ . (ك عن العباس بن عبد المطلب) .

(١) أحنى : أي استقصي على أسناني فأذهبها للتسوك . النهاية [٤١٠/١] ب .

(٢) أخرجه البخاري كتاب الجمعة باب السواك يوم الجمعة (٥/٢) . ص .

٢٦١٩٤ - لولا أن أشقَّ على أمتي لفرضتُ عليهم السواكَ معَ
الوضوءِ ولأخرتُ صلاةَ العِشاءِ الآخرةَ إلى آخرِ نصفِ الليلِ (ك هق
عن أبي هريرة)

٢٦١٩٥ - لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم بالسواكِ والطيبِ عندَ
كلِّ صلاةٍ (ص عن مكحول مرسلا).

٢٦١٩٦ - لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم أنْ يستاكوا بالأشجارِ .
(أبو نعم في كتاب السواك عن ابن عمر).

٢٦١٩٧ - إذا استكمتُمْ فاستاكوا عرضاً (ص عن عطاء مرسلا)

٢٦١٩٨ - أ كثرتُ عليكم في السواكِ . (حم خ^(١) عن أنس) .

❦ اركان ❦

٢٦١٩٩ - لولا أن أشقَّ على أمتي لفرضتُ عليهم السواكَ عند
كلِّ وضوءٍ (ابن جرير عن زيد بن خالد) .

٢٦٢٠٠ - الوضوءُ شرطُ الإيمانِ ، والسواكُ شرطُ الوضوءِ ، ولو لا
أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم بالسواكِ عند كلِّ صلاةٍ ، ركعتانِ يَسْتَاكُ
فيهما العبدُ أفضلُ من سبعين ركعةً لا يُسْتَاكُ فيهما . (ش عن حسان بن
عطية مرسلا) .

(١) أخرجه البخاري كتاب الجمعة باب السواك يوم الجمعة . (٥/٢) . ص .

٢٦٢٠١ - الركتان بعد السواك أحب إلي من سبعين ركعة قبل السواك . (حب عن عائشة) .

٢٦٢٠٢ - لو لا أن أشق على أمتي لفرضت على أمتي السواك كما فرضت عليهم الطهور . (ش عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بعض أصحاب النبي ﷺ) .

٢٦٢٠٣ - لو لا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة كما يتوضئون . (ابن جرير عن أم حبيبة ؛ حم عن زينب بنت جحش) .

٢٦٢٠٤ - لو لا أن أشق على أمتي لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء ومع كل وضوء بسواك . (حم نك عن أبي هريرة) .

٢٦٢٠٥ - لو لا أن أشق على أمتي لجعلت عليهم السواك عند كل صلاة . (طب عن ابن عباس) .

٢٦٢٠٦ - لو لا أن تكون سنة لأمرت بالسواك عند كل صلاة . (طسن والخطيب عن ابن عمر) .

٢٦٢٠٧ - ما لكم تدخلون علي قلحاً ، لو لا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة ، لا بد للناس من العريف ، والعريف في النار يؤتى بالجلواز يوم القيامة فيقال له : ضع سوطك وادخل النار . (سمويه عن أنس) .

٢٦٢٠٨ - ما لكم تدخلون عليّ قُلْحًا؟ استاكوا فلو لا أن أشقّ على أمّتي لأمرتهم بالسواك عند كل طهور. (طب عن تمام بن العباس).

٢٦٢٠٩ - ما لكم تدخلون عليّ قُلْحًا؟ تسوكوا فلو لا أن أشقّ على أمّتي لأمرتهم أن يتسوكوا عند كل صلاة. (طب وأبو نعيم عنه).

٢٦٢١٠ - مالي أراكم نأوني قُلْحًا؟ استاكوا فلو لا أن أشقّ على أمّتي لفرضتُ عليهم السواك كما فرضتُ عليهم الصلاة. (طب وأبو نعيم عن جعفر بن تمام بن العباس وابن عامر بن العباس عن أبيه).

٢٦٢١١ - مالي أراكم نأوني قُلْحًا؟ استاكوا فلو لا أن أشقّ على أمّتي لفرضتُ عليهم السواك عند كل صلاة كما فرضتُ عليهم الوضوء. (حم والبنغوي والباوردي وابن قانع، ض عن جعفر بن تمام بن العباس عن أبيه؛ ز، والبنغوي وسمويه، ك عن جعفر بن تمام عن أبيه عن جده العباس ابن عبد المطلب؛ حم والباوردي عن قثم بن تمام بن قثم عن أبيه؛ البنغوي عن جعفر بن عباس عن أبيه قال وهو الصواب زعموا).

٢٦٢١٢ - لو لا أن أشقّ على أمّتي لجعلتُ السواك عليهم عزيمة. (ابن منيع عن أبي أمامة).

٢٦٢١٣ - لو لا أن أتقل على أمّتي لفرضتُ عليهم السواك. (ابن جرير عن أبي سعيد).

٢٦٢١٤ - لقد أمرتُ بالسواكِ حتى خشيتُ أن يكتبَ عليّ .
(طب عن وائلة) .

٢٦٢١٥ - لقد أمرتُ بالسواكِ حتى ظننتُ أنه سينزلُ عليّ قرآنٌ .
(حم عن ابن عباس)

٢٦٢١٦ - لقد أمرتُ بالسواكِ حتى خشيتُ عليّ في . (أبو نعيم
عن سعيد عامر بن وائلة معاً) .

٢٦٢١٧ - لقد أمرتُ بالسواكِ حتى خشيتُ أن يُدرِدني . (ثابت
السرقي في الدلائل وأبو نعيم عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه وضعف) .
٢٦٢١٨ - أمرتُ بالسواكِ حتى خشيتُ أن أُدرِدَ وحتى خشيتُ
عليّ لثني وأسناني . (البزار عن أنس) .

٢٦٢١٩ - لقد لُزمتُ السواكِ حتى تخوّفتُ أن يُدرِدني . (طس
ق عن عائشة) .

٢٦٢٢٠ - ما زال يوصيني بالسواكِ حتى خِفتُ عليّ أضراسي . (طب
ق عن أم سلمة) .

٢٦٢٢١ - إذا قام أحدُكم يصلي من الليلِ فليستكْ ؛ فإن أحدَكم
إذا قرأ في صلاته وضعَ ملكٌ فاه على فيه ولا يخرجُ من فيه شيءٌ إلا دخلَ فم
الملك . (هب و يعام والديلمي ص عن جابر) .

٢٦٢٢٢ - عليكم بالسواك فإنه مطهرة للفم مرضاة للرب . (ابن عساكر عن ابن عمر) .

٢٦٢٢٣ - عليكم بالسواك فإنه مطهرة للفم مرضاة للرب مفرحة للملائكة يزيد في الحسنات ، وهو من السنة يجلو البصر ، ويذهب الحفر ويشد اللثة ويذهب البلغم ، ويطيب الفم ويصاح المعدة . (عد ، هب عن ابن عباس) .

٢٦٢٢٤ - في السواك عشر خصال : مطهرة للفم ، ومرضاة للرب ، ومسخطة للشيطان ، ومحبة للحفظة ، ويشد اللثة ، ويطيب الفم ، ويقطع البلغم ، ويظفو المرأة ، ويجلو البصر ، ويوافق السنة . (الديلمي عن أنس) .

٢٦٢٢٥ - في السواك عشر خصال : مطهرة للفم ، مرضاة للرب ، ومسخطة للشيطان ، ومحبة للحفظة ، ويشد اللثة ، ويجلي البصر ، ويضعف الحسنات سبعين ضعفاً ، ويبيض الأسنان ، ويذهب الجفر ، ويشهي الطعام . (ك في تاريخه عن أنس) .

٢٦٢٢٦ - استاكوا بهذا . (ابن سعد عن أبي خيرة الصباحي) ؛ قال : أعطاني النبي ﷺ أراكا وقال : فذكره .

٢٦٢٢٧ - الأسوكةُ ثلاثة أراكُ، فإن لم يكن أراكُ فعمُّ^(١) أو بطمُ
(أبو نعيم في كتاب السواك عن أبي زيد الغافقي) .

٢٦٢٢٨ - نعم السواكُ الزيتونُ من شجرةٍ مباركةٍ يُطَيَّبُ
القمُ ، ويذهبُ بالحفرِ ، وهو سِواكي وسواكُ الأنبياء من قبلي . (داس
عن معاذ) .

آداب منفردة

٢٦٢٢٩ - الطهورُ ثلاثاً ثلاثاً ومسحُ الرأسِ واحدةٌ . (فر عن علي) .

٢٦٢٣٠ - إذا توضأتم فابدؤا بيمينكم . (ه عن أبي هريرة)^(٢) .

٢٦٢٣١ - تبدأ بما بدأ اللهُ . (حم ٣ عن جابر) .

٢٦٢٣٢ - الأذنان من الرأسِ . (حم د ت)^(٣) ه عن أبي أمامة ؛

ه عن أبي هريرة وعن عبد الله بن زيد ؛ قط عن أنس وعن أبي موسى
وعن ابن عمر وعن عائشة) .

(١) فعمُّ العنمة : بفتحين شجرة لطيفة الأغصان يشبهها بنات العذارى .

والجمع : عمُّ النهاية [٣١٢/٣] ب .

بطمُ : البطم : الجنة الخضراء . المختار [٤١] ب .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الطهارة باب التيمن في الوضوء رقم (٤٠٢)

قال المناوي في فيض القدير (٣٢٣/١) : الحديث صحيح . ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب الطهارة رقم (٣٧) وقال : حسن . ص .

٢٦٢٣٣ - خذوا للرأس ماءً جديداً (طَب عن جارية بنت ظفر) .

٢٦٢٣٤ - يُجزي في الوضوء رطلان من ماء. (ت عن أنس)^(١) .

٢٦٢٣٥ - يجزي من الوضوء مُدٌّ ، ومن الغُسلِ صاعٌ . (ه عن

عقيل بن أبي طالب) .

٢٦٢٣٦ - إذا صليتم خلف أمتكم فأحسنوا طهوركم فانما يرتج

على القاريء قراءته بسوء طهر المصلي خلفه . (فر عن حذيفة)^(٢) .

٢٦٢٣٧ - إنما يلبس علينا صلاتنا قومٌ يحضرون الصلاة بغيرِ

طهورٍ ، مَنْ شَهِدَ الصلاةَ فليُحسنِ الطهور . (حم ، ش عن أبي

روح الكلاعي) .

٢٦٢٣٨ - ما بال قومٍ يُصلون معنا لا يحسنون الطهور ، فانما

يُلبسُ علينا القرآنَ أولئك . (ن عن رجل) .

٢٦٢٣٩ - لا وضوء لمن لم يصل على النبي ﷺ . (طَب عن

سهل بن سعد) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب قدر ما يجزي من الماء في الوضوء

رقم (٦٠٩) حديث غريب . ص .

(٢) قال النناوي في فيض القدير (١/٣٩٤) : فيه محمود بن الفرحان قال الخطيب:

غير ثقة . ص .

٢٦٢٤٠ - أَرَعُوا^(١) الطُّسُوسَ وَخَالَفُوا الْمَجُوسَ . (هـ ب^(٢) خط
فر عن ابن عمر) .

﴿ مباح الوضوء ﴾

٢٦٢٤١ - عَمَدًا صَنَعْتُهُ يَا عَمْرُؤُ . (حم م عد عن بريدة^(٣)) .

﴿ الراكال ﴾

٢٦٢٤٢ - مَا بَالُ رِجَالٍ يَحْضُرُونَ مَعَنَا الصَّلَاةَ بِغَيْرِ طُهُورٍ أَوْ أَيْتِكَ
الَّذِينَ يُتَلَبَّسُونَ عَلَيْنَا صَلَاتِنَا ، مَنْ شَهِدَ مَعَنَا الصَّلَاةَ فَلْيُحْسِنِ الطُّهُورَ .
(عبدالرزاق حم والبغوي والباوردي طب وأبو نعيم، عب عن رجل من الصحابة
سماه مؤمل بن اسماعيل الأغر قال أبو موسى : لا نعلم أحداً سماه غيره وهو
أحد الثقات ، وقال البغوي عن الأغر : رجلٌ من بني غِفَارٍ وعند «ن» عن
الأغر المزني وهو خطأ) .

(١) أَرَعُوا : بفتح الهمزة وسكون والثناة فوق وكسر الراء : اماؤا إرشاداً
قال الزنجشيري وغيره : أَرَعَ الكاس مَلَأَهَا وَجِفَانٌ مَرْتَعَاتٌ وَسَدُّ التَّرْتِمَةِ
وهو منفتح الماء الطسوس : بضم الطاء وسينين مهملتين جمع طس وهو لثة
في الطست فيض القدير [١١٥/١] ب .

(٢) قال المناوي في فيض القدير (١/١١٤) : قال الحافظ العراقي : استناده لا بأس
به وضعفه البيهقي . ص .

(٣) أخرجه مسلم كتاب الطهارة باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد رقم
(٢٧٧) . ص .

٢٦٢٤٣ - ما بالُ أقوامٍ يُصلون الصلاةَ معنا بنيرِ طُهورٍ إنَّما
مُرددنا سوءَ طُهورِكم . (عبد الرزاق عن رجل من الصحابة) .

٢٦٢٤٤ - لا ترفعوا الطُّسوسَ حتى يطفُفَ ، اجمعوا وضوءَكم جمعَ
اللهُ شملِكم . (ابن لال هب وضعفه عن أبي هريرة) .

٢٦٢٤٥ - يبلغه اللهُ قوماً يفقههم به . (طب والخطيب عن أبي الدرداء)
أن النبي ﷺ مر بنهرٍ ومعه قَمَبٌ فتوضأَ وفضلتُ فضلةً فردها في النهرِ
وقال : فذكره .

٢٦٢٤٦ - عمداً صنَعتهُ يا عمر . (عبد الرزاق ، حم م د ، ت ، ن
والدارمي وابن خزيمة وابن الجارود ، حب عن بريدة) قال : إن النبي ﷺ
صلى الصلوات يوم الفتح بوضوءٍ واحدٍ ومسحَ على خُفَيْهِ ، فقال له عمر :
يا رسول الله صنعت شيئاً لم تكن صنَعته قال : فذكره . مر برقم [٢٦٢٤١] .



الفصل الثالث

﴿ في محظورات الوضوء ﴾

٢٦٢٤٧ - إن للوضوء شيطاناً يُقالُ له الوهَانُ فاتقوا وسواسَ الماءِ
(ت ^(١) هـ ك عن أبي) .

٢٦٢٤٨ - في الوضوء إسرافٌ وفي كل شيء إسرافٌ . (ص عن يحيى بن أبي عمرو الشيباني مرسلًا) .

٢٦٢٤٩ - من تَوَضَّأَ بَعْدَ الْغُسْلِ فليس منا . (طب عن ابن عباس) .

٢٦٢٥٠ - لا تُسْرِفِ لا تُسْرِفِ . (م عن ابن عمر) .

٢٦٢٥١ - مَنْ تَوَضَّأَ فِي مَوْضِعٍ بَوْلُهُ فَأَصَابَهُ الْوَسْوَاسُ فَلَا يَلُومُنْ إِلَّا نَفْسَهُ . (عد عن ابن عمرو) .

٢٦٢٥٢ - وَيَلُومُ لِلْإِعْقَابِ مِنَ النَّارِ . (ق ^(٢) ، د ، ن عن ابن عمرو حم ق ت هـ عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الطهارة باب ما جاء في كراهية الإسراف في الوضوء بلاء رقم (٥٧) حديث غريب . ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الطهارة باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما رقم (٢٤٠/٢٥) . ص .

٢٦٢٥٣ - ويلٌ للاعقابِ وبطون الأقدام من النار . (حم ك عن عبد الله بن الحارث) .

٢٦٢٥٤ - ويلٌ للعراقيب من النار . (م^(١) عن أبي هريرة ؛ حم ه عن عائشة ه عن جابر) .

٢٦٢٥٥ - إذا توضع أحدكم فلا يغسل أسفله رجله بيده اليمنى . (ع عن أبي هريرة وهو مما بيض له الديلمي) .

٢٦٢٥٦ - أشربوا أعينكم من الماء عند الوضوء، ولا تفضوا أيديكم من الماء فإنها صراوحُ الشيطان . (ع عن أبي هريرة) .

٢٦٢٥٧ - إنه سيكون في هذه الأمة قومٌ يعتدون في الطهور والدعاء (حم د^(٢) ه حب ك عن عبد الله بن مغفل) .

٢٦٢٥٨ - هذا الوضوء، فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى أو ظلم . (حم ه^(٣) عن ابن عمرو) .

٢٦٢٥٩ - هكذا الوضوء، فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء أو ظلم . (م د^(٤) ن عن ابن عمرو) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الطهارة باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما رقم (٢٤٠/٢٩) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب الاسراف في الماء رقم (٩٦) . ص .

(٣) أخرجه النسائي كتاب الطهارة باب الاعتداء في الوضوء رقم (١٤٠) . ص .

(٤) الحديث أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً رقم =

٢٦٢٦٠ - لا خيرَ في صب الماء الكثير في الوضوء وإنه من الشيطان
(أبو نعيم عن أنس) .

٢٦٢٦١ - لا تُسرف ، قيل : يا رسول الله وفي الوضوء إسرافٌ ؟
قال : نعم وفي كل شيء إسرافٌ . (الحاكم في الكني وابن عساكر عن
الزهري مرسلًا) .

٢٦٢٦٢ - لا تقعلي يا عائشة فان هذا يورث البياض . (طس عن
عائشة قالت : أسخنت ماءً في الشمس فقال النبي ﷺ : فذكره) .

٢٦٢٦٣ - يا أبا بكر إني لا أحبُّ أن يعينني على طهورٍ غيري .
(ابن النجار عن أبي بكر) .

٢٦٢٦٤ - لا أحبُّ أن يعينني على وضوئي أحدٌ . (البخاري عن عمر) .

٢٦٢٦٥ - لا تبدأ بغيرك فان الشيطان يبدأ بفيه . (ابن منده وابن
عساكر عن عبد الرحمن بن جبير عن أبيه أن أبا جبير قدم على النبي ﷺ
فدما بوضوء فتوضأ فبدأ بفيه قال : فذكره) .

= (١٣٥) وقال المنذري : أخرجه النسائي وابن ماجه . ص .

الفصل الرابع

❦ في نواقض الوضوء ❦

٢٦٢٦٦ - أيما رجلٍ مسَّ فرجه فليتوضأ ، وأيما امرأة مسَّت فرجها فليتوضأ . (حم قط عن ابن عمرو) .

٢٦٢٦٧ - إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه فليتوضأ . (ن^(١) عن بسرة بنت صفوان) .

٢٦٢٦٨ - إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه وليس بينه وبينها حجابٌ ولا سترٌ فقد وجب عليه الوضوء فليتوضأ . (الشافعي^(٢) حب قط ك هق عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه النسائي كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر رقم (١٦٤) ص

(٢) ذكر الامام البيهقي في كتابه معرفة السنن والآثار : (٣٢٧/١)

الوضوء من مس الذكر :

مؤيداً للدليل بحديث بسرة بنت صفوان مع التعميق للاسناد الواردة في الحديث فقال : الحديث صحيح لم يشك فيه رواه ، وإذا ثبت سؤال عروة بسرة عن هذا الحديث كان الحديث صحيحاً على شرط البخاري ومسلم جميعاً ، وأما حديث قيس بن طلق : لا يحتج بحديثه .

مع الترجيح لحديث بسرة على حديث قيس بن طلق من طريق الاسناد لهذا قالوا بضعفه أو نسخته ومنهم من قال صحيح .

راجع سنن أبي داود كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر رقم =

٢٦٢٦٩ - إذا أمذى أحدكم ولم يمسه فليئسل ذكره وأشيديه ، ثم ليتوضأ وليئصل . (ع طب عن المقداد بن الأسود) .

٢٦٢٧٠ - إذا فسا أحدكم في الصلاة فليئصرف فليتوضأ وليئصد الصلاة ، ولا تأتوا النساء في أعجازهن ، فإن الله لا يستحي من الحق . (حم ٣ حب عن قرعة بن إياس) .

٢٦٢٧١ - إذا كان أحدكم في الصلاة فوجد حركة في دُبره أحدث أو لم يحدث فأشكَل عليه فلا يئصرف حتى يسمع صوتاً أو يئجد ريحاً . (د^(١) هب عن أبي هريرة) .

= (١٨١) وباب الرخصة في ذلك رقم (١٨٢) .

وراجع سنن الترمذي كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر رقم (٨٢) ثم ذكر قوة الدليل أحمد شاكر فقال :

١ - الحديث أي بسرة : لا علة له وهو صحيح متصل بجماع ثم سرد الأدلة بنصوصها .

٢ - حديث طلق بن قيس : لا يئتج بئديه .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح أي حديث بسرة ، راجع الترمذي كتاب الطهارة باب ما جاء في ترك الوضوء من مس الذكر رقم (٨٥) .
وختلاصة البئحث :

الحكم يئدور مع قوة الدليل فئدليل حديث بسرة أقوى سنداً من حديث قيس بن طلق والله أعلم .

(١) أئخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب إذا شك في الحديث رقم (١٧٤) ص .

٢٦٢٧٢ - إذا كان أحدكم في المسجد فوجد ريحاً بين أليتيه فلا يخرج حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً. (ق عن أبي هريرة).

٢٦٢٧٣ - إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكل عليه أخرج منه شيء أم لا ؟ فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً. (م^(١) عن أبي هريرة).

٢٦٢٧٤ - إذا وجد أحدكم وهو في صلاته رزاً^(٢) فلينصرف فليتوضأ. (طس عن ابن عمر).

٢٦٢٧٥ - إذا وجد أحدكم ذلك يعني المذي فليتنضح فرجه وليتوضأ وضوءه للصلاة. (مالك حم ه حب عن المقداد بن الأسود).

٢٦٢٧٦ - من مس فرجه فليتوضأ. (ه عن أم حبيبة وأبي أيوب).

٢٦٢٧٧ - لا وضوء إلا من ریح أو سماع. (حم ه عن السائب ابن خباب).

(١) أخرجه مسلم كتاب الحيض باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث (٣٦٢/٩٩) ص .

(٢) رزاً : الرز في الأصل : الصوت الخفي ، ويريد به القرقرة . وقيل هو غمر الحدث وحركته للخروج . وأمره بالوضوء لئلا يدافع أحد الأخبين وإلا فليس بواجب إن لم يخرج الحدث . النهاية [٢١٩/٢] ب .

٢٦٢٧٨ - إذا كان أحدكم على وضوء فأكلَ طعاماً فلا يتوضأ إلا أن يكونَ لبن الأبل إذا شربتموه ، فتمضمضوا بالماء . (طب والضياء عن أبي أمامة) .

٢٦٢٧٩ - القلَسُ ^(١) حدثٌ . (قط عن الحسين) .

٢٦٢٨٠ - من المذي الوضوء ومن النبي الغسلُ . (ت عن علي) .

٢٦٢٨١ - من ضحك في الصلاة فليعد الوضوء والصلاة . (خط

عن أبي هريرة) .

٢٦٢٨٢ - من مس ذكره فليتوضأ . (مالك عن بسرة

بنت صفوان) .

٢٦٢٨٣ - الوضوء مما خرج وليس مما دخل . (هق عن ابن عباس)

٢٦٢٨٤ - الوضوء من كل دمٍ سائلٍ . (قط عن تميم) .

٢٦٢٨٥ - لا وضوء إلا من صوتٍ أو ريحٍ (ت ه عن أبي هريرة)

٢٦٢٨٦ - إن الشيطان ليأتي أحدكم وهو في صلاته فيأخذ بشعرةٍ

من دبره فيمدها فيرى أنه أحدث فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد

ريحاً . (حم ع عن أبي سعيد) .

(١) القلس : بالتحريك ، وقيل بالسكون : ماخرج من الجوف ملء الفم أو

دونه وليس بقيء ، فان عاد فهو القيء النهاية [١٠٠/٤] ب .

٢٦٢٨٧ - ما أمرتُ كلَّما بُذتُ أن أتوضأ ولو فعلتُ لكانتُ سنةً .
(حم د ^(١) ه عن عائشة) .

﴿ حكم لحوم الإبل وما منه النار ﴾

٢٦٢٨٨ - توضؤوا من لحوم الإبل ولا توضؤوا من لحوم الغنم ،
وصلوا في سرايض الغنم ، ولا تصلوا في مبارك الإبل . (حم ، د ، ن
عن البراء) ^(٢) .

٢٦٢٨٩ - توضؤوا من لحوم الإبل ، ولا توضؤوا من لحوم الغنم ،
وتوضؤوا من ألبان الإبل ، ولا توضؤوا من ألبان الغنم ، وصلوا في مراح
الغنم ، ولا تصلوا في معاطن الإبل . (ه عن ابن عمر) .

٢٦٢٩٠ - لا توضؤوا من ألبان الغنم وتوضؤوا من ألبان الإبل .
(حم ه عن أسيد بن حضير) .

٢٦٢٩١ - من أكلَ لحماً فليتوضأ . (حم طب عن سهل بن الحنظلية)

٢٦٢٩٢ - الوضوء مما أنضجتِ النارُ . (د عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب في الاستبراء رقم (٤٢) . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب الوضوء من لحوم الإبل رقم
(١٨٢) . ص .

- ٢٦٢٩٣ - الوضوء مما مست النارُ . (م عن زيد بن ثابت) (١) .
- ٢٦٢٩٤ - الوضوء مما مست النارُ ولو من ثورٍ أقطِ (٢) . (ت عن أبي هريرة) (٣) .
- ٢٦٢٩٥ - توضؤوا مما مست النار . (حم م ق عن أبي هريرة ؛ حم م (٤) ه عن عائشة) .

❖ الأوكال ❖

- ٢٦٢٩٦ - إذا فسا أحدكم أو ضرطَ فليتوضأ ؛ فإن الله لا يستحي من الحق . (عب عن قيس بن طلق) .
- ٢٦٢٩٧ - من فسا أو ضرطَ فليعد الوضوء . (عبد الرزاق عن علي بن سبابة) .

(١-٣-٤) - أخرج هذه الأحاديث الثلاثة الإمام مسلم في صحيحه كتاب الحيض باب الوضوء مما مست النار رقم (٣٥١ و ٣٥٢ و ٣٥٣) وهذه الأحاديث الثلاثة منسوخة بمحدث جابر . ترك الوضوء مما مست النار وهو حديث صحيح رواه أبو داود والنسائي وغيرهما من أهل السنن بأسانيدهم الصحيحة والمراد بالوضوء : غسل الفم والكفين . راجع شرح صحيح مسلم للنووي (١/٦٥٣) . ص .

(٢) ثور أقط : في الحديث « أنه أكل أثور أقط ، الأثور جمع ثور ، وهي قطعة من الأقط ، وهو ابن جامد مستحجر . ومنه الحديث « توضأ وأما مست النار ولو من ثور أقط » يريد غسل اليد والفم منه . النهاية [١/٢٢٨] ب .

٢٦٢٩٨ - لا وضوء إلا فيما وجدت الريح أو سمعت الصوت .
(حم عن عبد بن زيد بن عاصم) .

٢٦٢٩٩ - من خُيِّلَ له في الصلاة أنه قد أحدث فلا ينصرفن حتى
يسمع صوتاً أو يجد ريحاً . (طب عن ابن عباس) .

٢٦٣٠٠ - لا تنصرف حتى تسمع صوتاً أو تجد ريحاً . (حم ، خ
م^(١) ، د ، ن ، هـ ، وابن خزيمة ؛ حب عن عبادة بن تميم عن عمر انه شك النبي
ﷺ الرجل يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة قال : فذكره ؛ ص عن أبي
سعيد ؛ الخطيب عن أبي هريرة) .

٢٦٣٠١ - إن كل فخلٍ مُعْذِي ، فاذا كان المني فففيه الغُسلُ ، وإذا
كان المذي فففيه الوضوء . (ش عن المقداد بن الأسود) .

٢٦٣٠٢ - إنما يجزئك من ذلك الوضوء يعني المذي^(٢) . (حم ، هـ
والدارمي وابن خزيمة ع طب ص عن سهل بن حنيف) .

٢٦٣٠٣ - ذلك المذي^(٣) وكل فخلٍ مُعْذِي تغسلُهُ بالماء وتوضأ
وصل . (طب عن معقل بن يسار) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الحيض باب الدليل على أن من يتيقن الطهارة ثم
شك رقم (٣٦١/٩٨) . ص .

(٢) المذي : بالسكون - : ما يخرج عند الملاعبة والتقبيل . وقد مذى أيضاً
الرجل من باب رمى وأمذى أيضاً . المختار [٤٩١] ب .

٢٦٣٠٤ - ذلكم المذي إذا وجدَه أحدكم فليُفسلْ منه ، ثم لِيَتَوَضَّأْ
وَلِيُحْسِنِ وُضُوءَهُ ، ثُمَّ لِيَنْضَحْ فِي فَرْجِهِ . (عبد الرزاق عن المقداد بن الأسود
أو عمار بن ياسر) .

٢٦٣٠٥ - تَوَضَّأَ وَاعْتَمَلَ ذَكَرَكَ . (خ^(١) عن علي قال : كنت
رجلاً مذاءً فأمرتُ رجلاً أن يسألَ النبي ﷺ فقال : فذكره) .

٢٦٣٠٦ - فِيهِ الْوُضُوءُ ، وَفِي الْمَنِيِّ الْغُسْلُ . (هـ عن علي) .

٢٦٣٠٧ - فِيهِ الْوُضُوءُ ، يَبْنِي الْمَذْيَ . (حم ، م ، ن عن علي
عن المقداد) (٢) .

٢٦٣٠٨ - يَنْفَسِلُ مَذَا كَبِيرَهُ وَيَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ . (هـ عن علي
عن المقداد أنه سألَ النبي ﷺ عَمَّنْ أَمَذَى وَلَمْ يَجْمَعْ قَالَ : فَذَكَرَهُ ؛ ن
عن عمار بن ياسر) .

٢٦٣٠٩ - يَمَادُ الْوُضُوءَ مِنْ سَبْعِ أَقْطَارٍ : الْبَوْلِ ، وَالْدَمِ السَّائِلِ ،
وَالْقَيْءِ ، وَمِنْ دَسْمَةٍ^(٣) يُمَلَأُ بِهَا الْقَمُّ ، وَالنَّوْمِ الْمَضْطَجِعِ ، وَقَبْهَةِ الرَّجْلِ

(١) أخرجه البخاري كتاب الغسل باب غسل المذي والوضوء منه (١/٧٦) . ص

(٢) لفظ هذا الحديث عند النسائي كتاب الطهارة باب الوضوء من المذي رقم

(٤٣٦) . وأما لفظ مسلم كتاب الحيض باب المذي رقم (١٨) منه

الوضوء . ص .

(٣) دسمة : يريد الدفعة الواحدة من القيء . النهاية [١١٧/٢] ب .

في الصلاة، ومن خروج الدم . (هق وضعفه عن أبي هريرة) .

٢٦٣١٠ - الحدثُ حدثان : حدثُ اللسانِ ، وحدثُ الفرجِ ،

وليسا سواءً ، حاثُ اللسانِ أشدُّ من حَدِيثِ الفرجِ ، وفيهما الوضوءُ .
(الديلمي عن ابن عباس) .

٢٦٣١١ - انما علينا الوضوءُ فيما يخرجُ وليس علينا فيما يدخلُ .

(طب عن أبي أمامة) .

﴿ مس الفرج من الوكالات ﴾

٢٦٣١٢ - أجلٌ ، ولكنني مَسَسْتُ ذكري فَنَسِيتُ أن أتوضأ .

(عب عن يحيى بن أبي كثير أن النبي ﷺ صَلَّى الصبْحَ ثم عادَ لها ،
فَقِيلَ له : إنك قد كنت صابت قال : فذكره) .

٢٦٣١٣ - إذا أفضى أحدكم بيده إلى ذكره فليتوضأ . (الشافعي هق

في المعرفة عن جابر) (١) .

٢٦٣١٤ - إذا أفضى أحدكم إلى ذكره فلا يُصلِّ حتى يتوضأ . (ك

عن بسرة بنت صفوان) .

٢٦٣١٥ - إذا مسَّ أحدكم ذكره فعليه الوضوء . (ه عن جابر) .

(١) مر عزو هذا الحديث برقم [٢٦٢٦٨] . راجع معرفة الدين والآثار

(٣٢٧/١) تجد بفيتك . ص .

٢٦٣١٦ - إذا مسَّ أحدُكم ذكرَه فليتوضأ. (مالك حب عن بسرة بنت صفوان عب عن زيد بن خالد الجهني).

٢٦٣١٧ - إذا مسَّ أحدُكم ذكرَه فليتوضأ، والمرأةُ مثلُ ذلك. (حب عن بسرة).

٢٦٣١٨ - إذا مسَّ أحدُكم ذكرَه فلا يُصلِح حتى يتوضأ. (طس عن بسرة).

٢٦٣١٩ - إذا مسَّت إحداكن فرجها فلتتوضأ للصلاة. (قط وضمفه عن عائشة).

٢٦٣٢٠ - إذا مسَّت المرأةُ فرجها فلتعدِ الوضوء (عب عن بسرة).
٢٦٣٢١ - من أفضى بيده إلى ذكره فليتوضأ. (الخطيب في المتفق والمفترق عن أبي هريرة).

٢٦٣٢٢ - من أفضى بيده إلى ذكره ليس بينهما ستر ولا حجاب فليتوضأ. (الشافعي والطحاوي عن جابر).

٢٦٣٢٣ - من مسَّ فرجه فليتوضأ، وأيما امرأةٍ مسَّت فرجها فلتتوضأ. (حم ع قط عن عمرو بن شعيب عن جده).

٢٦٣٢٤ - من مسَّ ذكره أو أنثيه أو رُفنيه^(١) فليتوضأ وضوءه

(١) رُفنيه: في الحديث «عشر من السنة: كذا وكذا وتنف الرُفنين»، =

للصلاة . (طب قط عن بسرة) .

٢٦٣٢٥ - من مسَّ فرجَه من الرجال والنساء فعليه الوضوء . (طب

قط عن بسرة) .

٢٦٣٢٦ - من مسَّ فرجَه فليُعدِّ الوضوء . (حب عن بسرة) .

٢٦٣٢٧ - من مسَّ ذكره فليتوضأ وضوءه للصلاة . (حب عن بسرة) .

٢٦٣٢٨ - من مسَّ ذكره أو أنثيه أو رُفغيه فليُعدِّ الوضوء .

(عبد الرزاق عن ابن عمر) .

٢٦٣٢٩ - ويلُّ للذين يمسُّون فروجهم ثم يُصلون ولا يتوضؤون .

(قط وضعفه وابن شاهين عن عائشة) .

٢٦٣٣٠ - إنما هو بَضْعَةٌ^(٢) منك يعني ذكره . (حم^(٣) حب

طب قط ص عن طلق بن علي ؛ طب عن ابن مسعود) .

= أي الابطين . الرفع بالضم والفتح : واحد الأرفاغ ، وهي أصول المقابن كالأباط والحوالب وغيرها من مطاوي الأعضاء وما يجتمع فيها من الوسخ والعرق . النهاية [٢/٢٤٤] ب .

(٢) بضعة : بالفتح : القطعة من اللحم والجمع بَضْعٌ مثل تمره وتمر . المختار [٤٠] ب .

(٣) راجع سنن الترمذي كتاب الطهارة باب ما جاء في ترك الوضوء من مس الذكر رقم (٨٥) مع التحقيق لاحمد شاكر . ص .

٢٦٣٣١ - وهل هو إلا بَضْعَةٌ منك . (حب عن طلق أن رجلاً
قال : يا رسول الله إن أحدنا يكون في الصلاة فيحتك فتصيبُ يده ذكره
قال : فذكره) .

٢٦٣٣٢ - لا بأس به إنه لبَعْضُ جَسَدِكَ . (حب عن طلق) .

٢٦٣٣٣ - لا بأس إنما هو جذبةٌ منك . (عبد الرزاق عن أبي أمامة
أن رجلاً قال : يا رسول الله مسستُ ذكري وأنا أصلي قال : فذكره)

﴿ حكمم أكل الإبل من الأكل ﴾

٢٦٣٣٤ - توضؤوا من لحوم الإبلِ ، ولا تصلوا في مناخِها ، ولا
توضؤوا من لحوم الفمِ ، وصلوا في مرائبها . (طس عن أسيد بن حضير) .

﴿ حكمم أكل ما منه النار من الأكل ﴾

٢٦٣٣٥ - توضؤوا مما غيرتِ النارُ . (ن^(١) عن أبي أيوب ؛ حم
ن عن أبي طلحة ؛ ه - عن أبي هريرة ؛ طب - عن أم حبيبة وعن
زيد بن ثابت) .

٢٦٣٣٦ - توضؤوا مما أنضجتِ النارُ . (ن^(٢) عن أبي طلحة ؛ حب
عن أبي هريرة) .

(٢-١) أخرجهما النسائي كتاب الطهارة باب الوضوء مما غيرت النار رقم (١٧١)
لناية رقم (١٨٠) . ص .

٢٦٣٣٧ - توضؤوا مما مست النارُ وغدَّتِ المِراجِلُ . (تخ ، طب
وابن منده كبر عن أبي سعيد الخير) .

٢٦٣٣٨ - توضؤوا بما غيرتِ النارُ لونه . (حم طس عن أبي موسى)

٢٦٣٣٩ - لا يتوضأ رجلٌ من طعامٍ أكله حلَّ له أكله . (البزار
قط في الافراد عن أبي بكر وضعف) .

٢٦٣٤٠ - ليس في نفسي شيءٌ إلا خيرٌ ولكن أناني بما لا توضأ ،
إنما أكلتُ طعاماً ولو فعلتُ فعل ذلك الناسُ بعدي . (حم عن المغيرة) .

❦ زبل الفصل ❦

٢٦٣٤١ - من مسَّ صنماً فليتوضأ . (ن عن عبد الله بن بريدة
عن أبيه) (١) .

(١) وهكذا عزاه المصنف في المنتخب (٤٤٤/٣) ، ولدى الرجوع لسنن النسائي
لم أجده في كتاب الطهارة .

ولكن أوردته الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٦/١) وقال : راوه البزار
وفيه صالح بن حيان القرشي وهو ضعيف ، وقال البخاري : فيه نظر .
راجع . ميزان الاعتدال (٢٩٢/٢) ص .

﴿ طهارة المغزور من الوكال ﴾

٢٦٣٤٢ - إذا توضأتَ فسأل من قرنتك إلى قدمك فلا وضوء عليك

(طب كره عن ابن عباس أن رجلاً قال: يا رسول الله إن بي الباسور وإني أتوضأ فيسيلُ مني قال: فذكره).

٢٦٣٤٣ - اغتسلْ واتركْ موضعَ الجرح. (عب عن عطاء بن أبي

رباح مرسلًا).

﴿ النوم ﴾

٢٦٣٤٤ - إن الوضوء لا يجبُ إلا على مَنْ نام مضطجعاً فإنه إذا

اضطجعَ استرختْ مفاصلُهُ (ت عن ابن عباس) ^(١).

٢٦٣٤٥ - إنما الوضوء على مَنْ نام مضطجعاً ، فإنه إذا اضطجعَ

استرخت مفاصله. (د عن ابن عباس) ^(٢).

(١) أخرجه الترمذي كتاب الطهارة باب ما جاء في الوضوء من النوم رقم

(٧٧) ولم يحكم الترمذي على هذا الحديث بشيء من صحة أو ضعف

وهو حديث ضيف. ص.

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الطهارة رقم (٢٠٢) وهو حديث منكر.

راجع سنن الترمذي (١١٢/١) ص.

٢٦٣٤٦ - وكاءٌ ^(١) السهِّ العِينانُ، فمن نام فليتوضأ. (د عن علي) ^(٢).

٢٦٣٤٧ - العِينُ وكاءٌ السهِّ فمن نام فليتوضأ. (حم ه عن علي).

٢٦٣٤٨ - العِينُ وكاءٌ السهِّ ، فاذا نامتِ العِينُ استطلقَ الوكاءُ .

(هق عن معاوية) .

٢٦٣٤٩ - ليس على من نامَ ساجداً وضوءٌ حتى يضطجعَ فإنه إذا

اضطجع استرخت مفاصله . (حم عن ابن عباس) .

الوكاء

٢٦٣٥٠ - إنما العِينانُ وكاءٌ السهِّ ، فاذا نامتِ العِينُ استطلقَ الوكاءُ

فمن نام فليتوضأ . (الدارمي طب عن معاوية) .

٢٦٣٥١ - إنما العِينُ وكاءٌ السهِّ فاذا نامتِ العِينُ انطلقَ الوكاءُ فمن

نام فليتوضأ . (طب حل ق في المعرفة عن معاوية) .

٢٦٣٥٢ - إن العِينينِ وكاءٌ السهِّ فاذا نامتِ العِينانُ استطلقَ الوكاءُ

(حم عن معاوية) .

٢٦٣٥٣ - إنما الوضوءُ على من اضطجعَ . (طب عن أبي أمامة) .

(١) وكاء : الوكاء : الخيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرها . النهاية

[٢٢٢/٥] ب .

السه : حلقة الدبر ، وهو من الأست . النهاية [٤٢٩/٢] ب .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب في الوضوء من النوم رقم (٢٠٣) . ص .

٢٦٣٥٤ - من نام وهو جالسٌ فلا وضوءٌ عليه ؛ فإذا وضع جنبه فعليه الوضوء . (طس عن ابن عمرو) .

٢٦٣٥٥ - الوضوء من القيء وإن كان قلماً يغلبه فليتوضأ (عبدالرزاق عن ابن جريج عن أبيه معضلاً) .

* خروج الدم *

٢٦٣٥٦ - من أصابه قيءٌ أو رُغافٌ أو قلسٌ أو مذقي قلينصرف فليتوضأ ، ثم ليبيّن على صلاته ما لم يتكلم . (ه عن عائشة ^(١)) .

٢٦٣٥٧ - ليس في القطرة ولا القطرتين من الدم وضوء حتى يكون دمًا سائلًا . (قط عن أبي هريرة) .

٢٦٣٥٨ - الوضوء من كل دم سائل . (قط عن تميم) .

❖ الاكمال ❖

٢٦٣٥٩ - أحدث لما أحدث وضوءاً . (طب قط عن سلمان قال :
سال دم من انفي فسألت النبي ﷺ قال : فذكره) .

٢٦٣٦٠ - يمأد الوضوء من الرُغاف السائل . (عد وابن عساكر
عن نعيم بن سالم عن أنس ، قال علق : عند نعيم عن أنس نسخة أكثرها
مناكير وقال حب : كان يضع عن أنس) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة رقم (١٢٢١) واسماعيل بن عياش ضعيف . ص .